فهل يصيب ذلك أحدًا من أُمّتك ، قال : نعم ، حاكمٌ جائرٌ ، وآكلُ مالِ اليتيم ، وشاهدُ الزّور .

(١٨١٥) وعنه (صلع) أنه قال : شاهدُ الزّور من الضّالّين ومن المقبوحِين[1]. وعنه (صلع) أنه قال : تقوم الساعةُ على قومٍ يَشهدون من غير أن يُسْتَشْهَدُوا .

(١٨١٦) وعن أبي جعفر محمد بن على (ع) أنه قال : لِيُؤَدِّ الشّاهدُ ما أُشهِدَ عليه ولْيَتّقِ اللهَ رَبّهُ[2] فمن الزّور أن يَشهَد الرّجلُ بما لم يعلَم ، أو ينكر ما يَعلم ، وقد قال الله (ع ج)[3] : فَاجْتَنِبُوا ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَانِ وَٱجْتَنِبُوا قَوْلَ الزّور ، حُنَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ ، فعَدَل تبارك الله وتعالى[4] شهادة الزور بالشرك .

(١٨١٧) وعن جعفر بن محمد (ع) أنه قال : شاهدُ الزّور لا تزول قدماه يعني من موضع شهادَتِه حتّى تجب له النّار .

(١٨١٨) وعنه (ع) أنه قال يُجلَدُ شاهدُ الزّور جَلدًا ليس له توقيتٌ ، وذلك إلى الإمام ويُطاف به حتى يعرِفه الناسُ ، فإذا تاب بعد ذلك وأصلَح قُبِلَت شهادتُهُ .

(١٨١٩) وعنه (ع) أنّه قال : توبةُ شاهدِ الزّور أنْ يؤدّيَ ما أتلف بشهادته ، وشاهدُ الزّور إذا عَلِم ذلك منه ضَمِنَ ما أتلفه بشهادته ، ورَدَّ ما

---

(١) الرواية حذ ع ، و ز حذ « من الضالين » .

(٢) ٢٨٢/٢ ، ٢٨٣ .

(٣) ٢٢/٣٠ – ٣١ ، س ، ى ، ع ، ز ، ط – واجتنبوا (غ) ، د – واجتنبوا قول الرحمن من الأوثان (غ) .

(٤) ى ، ز – تبارك اسمه .